رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

توفي رجل عن ولد وبنت أعماره أقل من سنتين هل ينطبق عليهم كفالة اليتيم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل اخي متوفى وعنده زوجتان الاخيرة منهما عندها بنت عمرها ستة اشهر وولد عمره سنتان. فهل ينطبق عليهم كفالة اليتيم؟ الحمد لله - 00:00:00

اذا كانوا قد جمعوا مع يتمهم قلة ذات اليد وكفلتهم انت وربيتهم واحسنت تربيتهم واكلوا معك من صحن طعامك. وشربوا من اناء سقائك. وراعيت احوالهم في دراستهم وقبل ذلك في امر صلاتهم ودينهم. وربيتهم مع اولادك ونشأتهم التنشئة الصالحة الناصحة - 00:00:23

فلا جرم ان هذا من اعظم ما يدخل في اجر كفالة الايتام. وابشر بالاجر العظيم والثواب الجزيل من الله عز وجل هذا صدقة وصلة وكفالة ايتام. صدقة لان ما تعطيهم من ما لك منصرف الى ابوابه الصحيحة - 00:00:53

وصلة لانهم ابناء اخيك. وكفالة ايتام لانهم فقراء وقد فقدوا اباهم قبل سن بلوغهم. فلا جرم انهم اذا كانوا ذات اليد انه ينبغي لك ان تكفلهم وان تراعي شؤونهم. وان تطعمهم مما طعمت. وان تلبسهم مما تلبسه اولادك - 00:01:13

وابشر بتوسعة الله عز وجل عليك. وابشر بانفتاح ابواب الرزق لك. وابشر بمرضاة الله تبارك وتعالى عليك وابشر بصحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قبل الله عز وجل منك ذلك. وهذا نرجوه من الله تبارك وتعالى لك. فلا - 00:01:33

في وجه ابناء اخيك ابناء فلا تحوج ابناء اخيك الى غيرك. فبما انك موجود فكن لهم كالوالد. رفقا وحنانا ورعاية وتربية واحسانا وبرا وحنانا. وابشر بالخير من الله تبارك وتعالى. والله اعلم - 00:01:53